معارف
ISSN 1112-7007
EISSN 6804 -2600
المجلد 16/ العدد 1 (جوان 2021): ص.ص:838-858

تخطيط المدن الإسلامية والشروط التي تحدث عنها المفكرون العرب

Planning Islamic cities and the conditions that Arab thinkers talked about

مرزوق بتة[1] * عبد الغاني حروز [2]

[1] كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة المسيلة، الجزائر،
betta.merzoug@univ-msila.dz

[2] كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة المسيلة، الجزائر،
abdelghani.hrouz@univ-msila.dz

تاريخ الاستلام: 2018/03/04؛ تاريخ القبول: 2021/03/15؛ تاريخ النشر: 2021/06/30

ملخص:

عنيت الشعوب الإسلامية بتخطيط المدن التي أنشأتها منذ عهد الرسول ﷺ وإلى يومنا هذا. حيث راعوا في تخطيطها القواعد الصحية من شق شوارع، وعمل ميادين ورحاب وتقسيمها إلى شوارع وسكك وحارات وأزقة، وقد تضمنت قوانين تخطيط المدن الخروج بالمدافن والمصانع المقلقة إلى أطراف المدينة، كالحدادة ومصانع الزجاج وغيرها.

لذلك فإن تخطيط المدينة الإسلامية لم يكن يتم دفعة واحدة لكافة أنحاء المدينة بإعداد مسقط عام لها، بحيث كان يجري وفق مستويين أحدهما: التخطيط الواعي وهو ما كان يطبق حين البدء في إنشاء المدينة، وينصب على تخطيط إطار المدينة العام، ويشمل سورها وبواباتها المتصلة بالطرق وبالقصبة التي تخترق المدينة من أحد طرفيها إلى الطرف الآخر وتمر بقلب المدينة الذي يوجد به قصر الإمارة والمسجد الجامع ودور الأمراء، أما المستوى الثاني فهو الذي يشمل الطرق الفرعية والمساكن المتكاثرة على مرّ الزمن.

* المؤلف المرسل.

خضعت المدينة الإسلامية في تخطيطها إلى القواعد الشرعية التي وردت في القرآن الكريم أو السنة وأيضا رواد الفكر العمراني الأول، لذلك فقد حددوا مفاهيم ومعايير أساسية ضروري الأخذ بها عند اختيار مواقع المدن وتخطيطها.

كلمات مفتاحية: المدينة الإسلامية؛ تخطيط المدن؛ المفكرون العرب؛ شروط بناء المدن؛ اختيار الموقع.

Abstract:

The Islamic peoples have been concerned with planning the cities they built from the time of the Prophet - may God bless him and grant him peace - and to this day. Where they took into account in their planning the health rules of building streets, creating squares and rehabs and dividing them into streets, rails, lanes and alleys. The city planning laws included leaving cemeteries and troubling factories to the outskirts of the city, such as blacksmiths, glass factories and others. Therefore, the planning of the Islamic city was not done in one go for all parts of the city with the preparation of a general Muscat for it, so that it was carried out according to two levels, one of them: conscious planning, which was applied when the construction of the city began, and focused on planning the general framework of the city, including its wall and gates connected to the roads and the Kasbah. Which penetrates the city from one end to the other and passes through the heart of the city in which the emirate's palace, the mosque and the role of the princes are located, and the second level is that which includes the secondary roads and dwellings that multiply over time. In its planning, the Islamic city was subject to the Sharia rules mentioned in the Holy Qur'an or the Sunnah and also the pioneers of the first urban thought. Therefore, they defined basic concepts and standards that should be taken into account when choosing the sites and planning of cities.

Keywords: The Islamic city; City planning; Arab thinkers Conditions for building cities; Site selection

المقدمة:

إن تخطيط المدينة الإسلامية لم يكن يتم دفعة واحدة لكافة أنحاء المدينة بإعداد مسقط عام لها، بحيث كان يجري وفق مستويين أحدهما: التخطيط الواعي وهو ما كان يطبق حين البدء في إنشاء المدينة، وينصب على تخطيط إطار المدينة العام، ويشمل سورها وبواباتها المتصلة بالطرق وبالقصبة التي تخترق المدينة من أحد طرفيها إلى الطرف الآخر وتمر بقلب المدينة الذي يوجد به قصر الإمارة والمسجد الجامع ودور الأمراء، أما المستوى الثاني فهو الذي يشمل الطرق الفرعية والمساكن المتكاثرة على مرّ الزمن. خضعت المدينة الإسلامية في تخطيطها إلى القواعد الشرعية التي وردت في القرآن الكريم أو السنة وأيضا رواد الفكر العمراني الأول، لذلك فقد حددوا مفاهيم ومعايير أساسية ضروري الأخذ بها عند اختيار مواقع المدن وتخطيطها. وعليه فإننا نطرح التساؤل الآتي: **ماهي هذه الشروط التي تحدث عنها المفكرون العرب في تخطيط المدن؟**

1. المدينة الإسلامية من منظور القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة:

قبل الحديث عن الشروط التي تحدث عنها المفكرون العرب، والذين أخذنا منهم ثلاث نماذج هم: ابن أبي الربيع والقزويني وابن خلدون، حول تخطيط المدن وخاصة حول اختيار الموقع، فإننا سوف نتطرق إلى المنظور الإسلامي للمدينة وذلك من خلال الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة.

1.1 الآيات القرآنية الكريمة:

لقد جاء ذكر لفظتي المدينة والقرية في القرآن الكريم عدّة مرات، ويقصد منها أحيانا أن لكل كلمة مدلولها الخاص، وأحيانا أخرى دلت كلمة مدينة على القرية، وتحقيق ذلك من كتاب الله، ومن سنة رسوله الكريم ﷺ.

فأما اطلاق اسم القرية على المدينة، ففي سورة يوسف في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي ٱلْمَدِينَةِ ...﴾[1]، وهي مدينة مصر، ثم بعدها جاء إخوة يوسف إلى مصر

(1)- القرآن الكريم، سورة يوسف، الآية:30.

ولما رجعوا إلى أبيهم قالوا: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا...﴾[1].

وأما إطلاق اسم المدينة على القرية، ففي سورة الكهف في قوله تعالى: ﴿...حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ...﴿٧٧﴾﴾[2]، ثم بعدها قال الخضر لموسى - عليه الصلاة والسلام- جوابا على ما فعله في هذه القرية التي أقام بها جدارا كان آيل للسقوط: ﴿وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِى ٱلْمَدِينَةِ...﴾[3].

وفي سورة يس في قوله تعالى: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَٰبَ ٱلْقَرْيَةِ إِذْ جَآءَهَا ٱلْمُرْسَلُونَ﴿١٣﴾﴾[4] وهي قرية مصر، ثم قال سبحانه وتعالى: ﴿وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ...﴾[5]، وهي نفسها القرية. وفي حديث رسول الله ﷺ: "أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون يثرب وهي المدينة"[6].

فمن هنا يتأكد لدينا أن لفظ القرية يطلق أحيانا على المدينة، كما أن لفظ المدينة يطلق ويراد به القرية أحيانا أخرى.

والملاحظة التي نشير إليها هي أن لفظتي المدينة والقرية جاءت عند ذكر الأقوام السابقة، واستعراض أخبارهم وما حل بهم، وسنتطرق لذكر هذه الآيات لاعتقادنا أن الله سبحانه وتعالى لا يخاطبنا بما نجهله، فرغم أن العرب كان يغلب عليهم الطابع البدوي إلا انهم كانت لهم دراية، وكان لهم علم بما كانت عليه الحضارات المتطورة آنذاك، كحضارة اليمن وحضارة مصر، والحضارتين الساسانية والبيزنطية، وذلك بحكم تجارتهم والأمثلة كثيرة ومشهورة، فمثلا كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه- سفير قريش في الجاهلية، كما كان أبو بكر الصديق - رضي الله عنه- تاجراً، وهذا رسولنا

(1)- القرآن الكريم، سورة يوسف، الآية:82.

(2)- القرآن الكريم، سورة الكهف، الآية:72.

(3)- القرآن الكريم، سورة الكهف، الآية:82.

(4)- القرآن الكريم، سورة يس، الآية:13.

(5)- القرآن الكريم، سورة يس، الآية:20.

(6)- أخرجه مالك في الموطأ، انظر: السيوطي (جلال الدين)، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، ضبطه وصححه، الخالدي محمد عبد العزيز، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1998، ص639.

ﷺ ذهب مع عمه إلى الشام وفيها رآه الراهب، وبعدها أصبح تاجراً لخديجة بنت خويلد - رضي الله عنها- وغير هؤلاء من العرب التجار، بل وأكثر من هذا فلقد ذكر في القرآن الكريم أن العرب كانت لهم رحلتين، واحدة في الصيف وأخرى في الشتاء، وذلك في سورة قريش، حيث أنهم كانوا يتجهون شمالاً باتجاه الشام، وجنوباً باتجاه اليمن، ومعنى هذا الذي ذكرناه أن مصطلح المدينة كان معروفا عند العرب نظريا وعمليا وممارسة. وسنتطرق إلى ذكر بعض الآيات التي ذكرت فيها لفظتي المدينة والقرية مع شرحها من بعض كتب التفسير.

سورة هود، قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡقُرَىٰ نَقُصُّهُۥ عَلَيۡكَ مِنۡهَا قَآئِمٞ وَحَصِيدٞ ١٠٠﴾[1]. أي من هذه القرى ما هو عامر قد هلك أهله وبقي بنيانه، ومنها ما هو خراب قد اندثر بأهله فلم يبق له أثر كالزرع المحصود[2].

في هذه الآية إخبار من الله تعالى لعباده عن مدن منها ما يزال بنيانه قائم، فترى فيه كل العناصر المشكلة للمدينة القديمة، ومنها ما قد تهدم فلم يبق منه شيء.

سورة الشعراء، قوله تعالى: ﴿أَتَبۡنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةٗ تَعۡبَثُونَ ١٢٨ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمۡ تَخۡلُدُونَ ١٢٩﴾[3]. ﴿أَتَبۡنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةٗ تَعۡبَثُونَ ١٢٨﴾ الحاصل من أقوال المفسرين أنه المكان المرتفع عند جواد الطريق المشهورة، يبنون هناك بنياناً محكما هائلا باهرا ولهذا قال تعالى: ﴿أَتَبۡنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ﴾ أي معلما وبناء مشهورا. ﴿وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمۡ تَخۡلُدُونَ ١٢٩﴾، قال مجاهد: والمصانع البروج المشيدة والبنيان المخلد[4]. وقيل "المصانع" قصور مشيدة، مشيدة، والعرب تسمي كل بناء مصنعة[5].

﴿لَعَلَّكُمۡ تَخۡلُدُونَ﴾، أي لكي تقيموا فيها أبدا، وذلك ليس بحاصل لكم بل زائل

(1)- القرآن الكريم، سورة هود، الآية:100.

(2)- الصابوني، صفوة التفاسير، ط5، دار القلم، مكتبة جدة، 1986، ج11، ص33. وانظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار الجيل، بيروت، ج2، ص440.

(3)- القرآن الكريم، سورة الشعراء، الآية:128.

(4)- ابن كثير، المصدر السابق، ج3، ص330. وانظر الصابوني، المصدر السابق، ج5، ص388.

(5)- التجيني، مختصر تفسير الإمام الطبري ، ط2، دار القلم، بيروت، لبنان، ج2، ص214. وانظر: الصابوني، المصدر السابق، ج5، ص388.

عنكم كما زال عمن كان قبلكم. وروى ابن أبي حاتم رحمه الله، أن أبا الدرداء - رضي الله عنه- لما رأى ما أحدث المسلمون في الغوطة من البنيان ونصب الشجر، قام في مسجدهم، فنادى: يا أهل دمشق، فاجتمعوا إليه، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ألا تستحون، ألا تستحون، تجمعون ما لا تأكلون وتبنون ما لا تسكنون، وتأملون ما لا تدركون، إنه كان قبلكم قرون يجمعون فيوعون ويبنون فيوثقون، ويأملون فيطيلون، فأصبح أملهم غرورا، وأصبح جمعهم بورا، وأصبحت مساكنهم قبوراً"[1].

في هذه الآية الكلام يدور على البناء الضخم والرفيع في المدينة إلى جانب ما هو موجود بها، وإلا كيف أورد الإمام بن أبي حاتم كلام الصحابي أبي الدرداء - رضي الله عنه- كما ساق هذا ابن كثير، ودل كلام الصحابي على كثرة البناء في المدينة.

2.1 الأحاديث النبوية الشريفة:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن الرسول ﷺ، قال: "لا ضرر ولا ضرار"[2]، قال النووي هذا حديث عظيم عليه مدار الإسلام، إذ يحتوي على تحريم سائر أنواع الضرر، ما قل منها وما كثر[3].

تعريف الضرر والضرار: الضرر ضد النفع، وقوله ﷺ: "لا ضرر..."، أي لا يضر الرجل أخاه ابتداء وهو ضد النفع.

ولا ضرار: أي لا يضر كل واحد منهما صاحبه جزاء، فالضرار منهما معاً، والضرر فعل واحد منهما، ومعنى الحديث لا يدخل الضرر على الذي ضره ولكن يعفو عنه.

ومن العلماء من لم يفرق بينهما، فقال: هما لفظان بمعنى واحد يكلم بهما على وجه التأكيد، فقال ابن رجب بعد أن نقل أقوال أهل العلم عن هذين اللفظين وبكل حال فإن النبي ﷺ، إنما نفى الضرر والضرار بغير حق[4].

---

(1)- ابن كثير، المصدر السابق، ج3، ص330.

(2)- رواه مالك في الموطأ، انظر: السيوطي جلال الدين، تنوير الحوالك، المصدر السابق، ص556.

(3)- النووي (يحي بن شرف الدين)، شرح متن الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1982، ص.ص108، 109.

(4)- سلطان (محمد ناظم)، قواعد وفوائد من الأربعين النووية، دار الإمام مالك، الجزائر، 1996، ص25.
=

وفقه هذا الحديث اجتناب سائر المضرات في النفس والمال والأهل والعرض[1].

يقول المنجد تحت عنوان سوء الجوار، وإيذاء الجار له صور متعددة فمنها أن يغرز خشبة في الجدار المشترك، أو رفع الجدار عليه وحجب الشمس أو الهواء دون طلب إذنه، أو فتح النوافذ على بيته والإطلال منها لكشف عوراته[2]. وكأن صالح المنجد يشير بقوله فمنها منعه أن يغرز خشبة في الجدار المشترك إلى الحديث الذي رواه أبو هريرة - رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: "لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره"، ثم قال أبو هريرة - رضي الله عنه- : "مالي أراكم عنها معرضين؟ والله لأرمين بها بين أكتافكم"[3].

يقول الأمير الصنعاني، روى أحمد وعبد الرزاق من حديث ابن عباس: "لا ضرر ولا ضرار، وللرجل أن يضع خشبة في حائط جاره". والحديث فيه دليل على أنه ليس للجار أن يمنع جاره من وضع خشبة على جداره، وأنه إذا امتنع عن ذلك أجبر، لأنه ثابت لجاره، وإلى هذا ذهب أحمد وإسحاق وغيرهما[4].

وهكذا من خلال ما سبق ذكره يصبح إصدار الفتاوي الخاصة بالبناء صادرا من المنظور الإسلامي الذي يرعى خصوصية الإنسان من ناحية، وأمنه وصحته وحقوق المجتمع من ناحية أخرى.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: "إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع"[5].

إذا كان الطريق بين أرض لقوم وأرادوا إحيائها فإن اتفقوا على شيء فذاك، وإن

=

وانظر: ابن دقيق (العيد)، شرح الأربعين حديثا النووية، دار الشهاب، باتنة، الجزائر، ص.ص128، 129.

(1)- النووي (يحي بن شرف الدين)، المصدر السابق، ص109.

(2)- المنجد (محمد بن صالح)، محرمات استهان بها الناس،ط2، دار الوطن، الرياض، ص43.

(3)- المنذري (الحافظ)، مختصر صحيح مسلم، ص251. حديث رقم: 969.

(4)- الصنعاني (محمد بن إسماعيل اليمني)، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، صححه: زمرلي (أحمد فواز) والجمل (إبراهيم محمد)، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1986، ص.ص121، 122.

(5)- المنذري (الحافظ)، مختصر صحيح مسلم، ص251. حديث رقم: 971.

اختلفوا في قدره جعل سبع أذرع، وهذا مراد الحديث، أما إذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو أكثر من سبعة أذرع، فلا يجوز لأحد أن يستولي على شيء منه وإن قل. لكن له عمارة ما حواليه من الموات بالأحياء بحيث لا يضر المارين. وقال آخرون هذا في الأقبية إذا أراد أهلها البنيان، فيجعل طريقهم عرضه سبعة أذرع لدخول الأحمال والأثقال ومخرجها ومتلاقيها[1].

وقبل الانتقال من موضوع الأحاديث النبوية الشريفة التي لها علاقة مباشرة وواضحة في بناء المدينة، ارتأينا أن نتكلم عن أحاديث أخرى ليست لها علاقة واضحة من حيث الدلالة اللغوية ببناء المدينة، أي أننا لا نجد فيها ذكر ألفاظ البناء والطرق والحصون وغيرها، ولكن في واقع الأمر لها علاقة وطيدة بموضوعنا هذا. فإذا علمنا حقيقة ما كان عليه المجتمع الجاهلي من عادات وتقاليد وعقائد فاسدة في معظم الأماكن، وبأن الرسول ﷺ جاء ليخرج الناس من ظلمات الباطل إلى نور الحق، والأدلة على هذا أشهر من أن تذكر. ولكن الهدف من هذا الكلام هو أن الرسول ﷺ كان هدفه بناء الإنسان، هذا الأخير الذي هو أساس بناء المدينة، وفي هذا الصدد يقول عبد الباقي إبراهيم: " والمتتبع لحركة التغيير التي ظهرت في بداية صدر الإسلام، يلاحظ أن الأساس فيها هو البناء العمراني للمدينة، فلم يهتم الرسول ﷺ كغيره من الحكام بالعمارة والعمران، كاهتمامه ببناء الإنسان الذي هو أساس بناء المجتمع، ومن ثم بناء العمران"[2].

ويقول أيضا: " وإذا قلنا إن المدينة الفاضلة هي المدينة التي يحيا سكانها الحياة الإسلامية الصحيحة، فإن البناء العمراني لهذه المدينة سوف يعكس تلقائيا صفات المدينة الفاضلة في العمارة والتخطيط. فقد كانت المدن على مر العصور هي المرآة التي تنعكس على وجهها المعماري كل الخصائص الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، أو المقومات الحضارية لسكانها... فبناء المدن ليس فقط بالأحجار والأخشاب والطرق

(1)- القسطلاني (أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، وبهامش الكتاب شرح الإمام النووي لصحيح مسلم، ص54.

(2)- إبراهيم (عبد الباقي)، المنظور الإسلامي للتنمية العمرانية، مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، مصر الجديدة، جمهورية مصر العربية، ص70.

وشبكات المرافق، بقدر ما بالقيم والمبادئ"[1].

لا مراء في أن القارئ للقرآن الكريم يجد معظم آياته تتحدث عن الجنة والنار وربط الإنسان بربه عزّ وجل وعدم تفويت الفرصة على نفسه في عبادة ربه عزّ وجل والتقرب إليه، كما أن الدارس للتاريخ الإسلامي وللسيرة النبوية العطرة، وسيرة الصحابة –رضوان الله عليهم- يلمس هذا الذي ذكرناه، ونقتصر هنا على بعض الأحاديث، فمن ذلك:

ما رواه عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما- قال: "أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل". وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك"[2]. وفي هذا الحديث ما يدل على أن رسول الله ﷺ حث على التشبه بالغريب، لأن الغريب إذا دخل بلدة لم ينافس أهلها في مجالسهم[3]، ولقلة إقامته قليل الدار والبستان والمزرعة والأهل والعيال[4]. وكذلك عابر السبيل لا يتخذ داراً، فكل أحوال الغريب وعابر السبيل مستحبة أن تكون للمؤمن في الدنيا، لأن الدنيا ليست وطناً له، لأنها تحبسه عن داره، وهي الحائل بينه وبين قراره[5].

ويتضح تطبيق هذا في أن البناء كان في صدر الإسلام بسيطا متواضعا وذلك ما فهمه أو فقهه الصحابة من أقوال الرسول ﷺ وأعماله ولعملهم هم من بعده بما جاء به، يقول ابن خلدون: كان الدين أول الأمر مانعاً من المغالاة في البنيان والإسراف فيه في غير قصد[6].

ويتضح هذا جليا في بعض الأحاديث للرسول ﷺ وللصحابة الذين اقتدوا

(1)- إبراهيم (عبد الباقي)، تأصيل القيم الحضارية في بناء المدينة الإسلامية المعاصرة، مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، مصر، ص10.

(2)- العيني (العلامة)، عمدة القارئ لشرح صحيح البخاري، ص.ص583، 584.

(3)- ابن دقيق (العيد)، المصدر السابق، ص.ص162، 163.

(4)- العيني (العلامة)، المصدر السابق، ص.ص583، 584.

(5)- ابن دقيق (العيد)، المصدر السابق، ص.ص162، 163.

(6)- ابن خلدون (عبد الرحمن)، المقدمة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1993، ص282.

به؛ فعن عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما- قال: "مر النبي ﷺ وأنا أصلح خصا لنا، فقال: ما هذا؟ فقلت: أصلح خصنا يا رسول الله! قال: الأمر أسرع من ذلك".

وعن حريث ابن السائب قال: سمعت الحسن -رضي الله عنه- يقول: "كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في خلافة عثمان بن عفان- رضي الله عنه- فأتناول سقفها بيدي".

وعن داود بن قيس قال: رأيت الحجرات من جريد النخل مغشاة من الخارج بمسوح الشعر، وأظن عرض البيت من الداخل عشرة أذرع.

وفي عهد الصحابة- رضي الله عنهم- يقول عبد الله الرومي: دخلت على أم طلق فقلت ما أقصر سقف بيتك هذا، قالت: يا بني إن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب –رضي الله عنه- كتب إلى عماله أن لا تطيلوا بناءكم فإنه شر أيامكم[1].

ومر عمر –رضي الله عنه- ببناء يبنى بآجر وجص فقال: لمن هذا؟ قالوا: لفلان، عامل له، فقال: تأبى الدراهم إلا أن تخرج أعناقها، وشاطره ماله"[2].

كما عهد عمر بن الخطاب –رضي الله عنه- للمسلمين حين استأذنوه في بناء الكوفة بالحجارة، وقد وقع الحريق في القصب الذي كانوا قد بنوا به من قبل، فقال: افعلوا، ولا يزيدن أحدكم على ثلاثة أبيات، ولا تطاولوا في البنيان، والزموا السنة تلزمكم الدولة. وعهد إلى الوفد وتقدم إلى الناس ألا يرفعوا بنيانا فوق القدر. قالوا: وما القدر؟ قال: لا يقربكم من السرف ولا يخرجكم عن القصد"[3].

والذي نستخلصه من هذه الأحاديث ومن هذه الأقوال أن الدين الإسلامي كان المحرك الأساسي في عملية البناء وكان له دور كبير في ذلك، وهذا من خلال تركيزه على الإنسان الذي هو أساس العمران، وفي مجال البناء تطرقنا إلى أحاديث تحذر من

(1)- البخاري (محمد بن إسماعيل)، الأدب المفرد، أخرج أحاديثه ووضع حواشيه: عطا محمد عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1996، ص138.

(2)- الدينوري (عبد الله بن مسلم)، عيون الأخبار، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ج01، ص312.

(3)- الطبري (محمد بن جرير)، تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1997، ج02، ص479. وانظر: ابن خلدون، المصدر السابق، ص282.

التطاول في البنيان، وذكرنا أقوال العلماء في ذلك، ككلام ابن خلدون وغيره. وتطرقنا إلى بناء حجرات أزواج النبي ﷺ كيف كانت. ومنها نستنتج حقيقة الزهد في البناء، وفي نفس المضمار ذكرنا بعض الضوابط التي تخص البناء كعرض الطريق، وقضية فتحات المنازل وعلوها. وكان الأساس في البناء هو قاعدة أصولية جليلة متمثلة في حديث من أحاديث النبي ﷺ وهي قوله: " لا ضرر ولا ضرار". وهي قاعدة يعمل بها في مجال البناء خاصة، ومنها تستصدر الفتاوي، ونجد هذه الأمور مطبقة في المدن التي أنشأها المسلمون.

3. المدينة الإسلامية في نظر بعض مفكري الإسلام:

سيكون اعتمادنا على آراء كل من ابن أبي الربيع والقزويني والعلامة ابن خلدون، والأمر الذي لاحظناه من خلال تصفح كتبهم ، وما ذكره كل واحد منهم حول نشأة المدينة، أنهم يتفقون على أن الإنسان بحاجة إلى أخيه الإنسان، وأنه لا يستطيع إنشاء المدينة إلا بتعاونه مع أخيه، بل إنه من المستحيل بمكان أن يستطيع إنسان أن يعيش وحده بمعزل عن المجتمع، وهذا بحكم أمور ضرورية في حياته، وقد ساق كل مفكر هذه الأمور الضرورية، وإن كان بعضهم زاد شروطا لم يتطرق إليها الآخر، فمن ذلك حاجة الإنسان إلى الغذاء واللباس والمسكن والعلاج والزواج لحفظ النوع، وكذا في الدفاع عن أنفسهم، وهي حاجات جبلية طبيعية، فتحصيل الغذاء مثلاً لا يمكن للفرد الواحد تحصيله بمفرده، ونفس الكلام يقال على المسكن والدفاع عن النفس وغيرها.

فبخصوص اجتماع الناس يقول **ابن أبي الربيع**: "ولما كان الإنسان مفتقر إلى هذه الأمور غير مستغن عنها، وهي: - الغذاء: ليجعله خلفا لما يتحلل من بدنه بالحركة والرياضة.

- اللباس: ليدفع عن نفسه ألم الحر والبرد والرياح. - المسكن: ليصون نفسه ويحرصها من تطرق الآفات. - الجماع: ليبقى النوع، إذ لا سبيل إلى بقاء الشخص بغيره.

- العلاج: لتغيير الكيفيات التي فيه، ولما يناله من تفرق الاتصال.

احتاج حينئذ إلى الصنائع والعلوم التي تعمل بها هذه الأشياء، ولما كان الإنسان الواحد لا يمكنه أن يعمل الصنائع كلها، افتقر بعض الناس إلى بعض وبحاجة بعضهم إلى بعض، اجتمع كثير منهم في موضع واحد وعاون بعضهم بعضا في المعاملات والإعطاء،

فاتخذوا المدن لينال بعضهم من بعض المنافع من قرب، لأن الله عز وجل خلق الإنسان بالطبع يميل إلى الاجتماع والأنس، إذ لا يكفي الواحد من الناس بنفسه في الأشياء كلها[1].

أما **القزويني** فيورد في هذا الصدد قوله: " اعلم أن الله خلق الإنسان على وجه لا يمكنه أن يعيش وحده كسائر الحيوانات، بل يضطر للاجتماع بغيره حتى يحصل الهيئة الاجتماعية التي يتوقف عليها المطعم والملبس، فإنهما موقوفان على مقدمات كثيرة، لا يمكن لكل واحد القيام بجميعها وحده، فإن الشخص الواحد كيف يتولى الحراثة، فإنها موقوفة على آلاتها، وآلاتها تحتاج إلى النجار، والنجار يحتاج إلى الحداد، وكيف يقوم بأمر الملبوس وهو موقوف على الحراثة والحلج والغزل والنسيج، وتهيئة آلاتها، فاقتضت الحكمة الإلهية الحكمة الاجتماعية وهم كل واحد منهم القيام بأمر من تلك المقدمات حتى ينتفع بعضهم ببعض، فترى الخباز يخبز والعجان يعجنه، والطحان يطحنه، والحراث يحرثه، والنجار يصلح الحرث، والحداد يصلح آلات النجار، وهكذا الصناعات بعضها موقوف على بعض، وعند حصولها كلها تتم الهيئة الاجتماعية، ومتى فقد شيء من ذلك فقد اختلت الهيئة الاجتماعية، كالبدن إذا فقد أحد أعضائه فيتوقف نظام معيشة الإنسان[2].

أما **ابن خلدون** فيركز على: "أن الاجتماع الإنساني ضروري، ويعبر الحكماء على ذلك بقولهم، الإنسان مدني بالطبع، أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدينة في اصطلاحهم، وهو معنى العمران. وبيانه أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان وركبه على صورة لا تصح حياته وبقاءه إلا بالغذاء، وهداه إلى التماسه بفطرته، وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله، إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة على تحصيل حاجته من ذلك الغذاء، غير موفية له بمادة حياته منه، ولو فرضنا منه أقل ما يمكن فرضه، وهو قوت يومه من الحنطة مثلاً، فلا يحصل إلا بعلاج كثير من الطحن والعجن والطبخ، وكل واحد من هذه الأعمال الثلاثة يحتاج إلى مواعين وآلات لا تتم إلا بصناعات متعددة من

(1)- بن أبي الربيع (أحمد بن محمد)، سلوك المالك في تدبير المسالك، تحقيق: ناجي التركيتي، ط1، منشورات عويدات، بيروت، باريس، 1978، ص.ص136، 137.

(2)- القزويني (زكريا بن محمد)، آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، دار بيروت، 1380، ص.ص07،08.

حداد ونجار وفاخوري، وهب أنه يأكل حبا من غير علاج، فهو أيضا يحتاج في تحصيله إلى أعمال أخرى أكثر من هذه، الزراعة والحصاد والدرس الذي يخرج الحب من غلاف السنبل، ويحتاج لكل واحد من هذه آلات متعددة، وصنائع كثيرة أكثر من الأولى بكثير، ويستحيل أن تفي بذلك كله، أو ببعضه قدرة الواحد، فلا بد من اجتماع القدرة الكثيرة من أبناء جنسه ليحصل القوت له ولهم، فيحصل بالتعاون قدر الكفاية من الحاجة لأكثر منهم بأضعاف، وكذلك يحتاج كل واحد منهم أيضا في الدفاع عن نفسه إلى الاستعانة بأبناء جنسه". ثم ضرب الأمثلة على ذلك ثم قال: "وإذا كان التعاون حصل له القوت للغذاء، والسلاح للمدافعة، وتمت حكمة الله في بقائه وحفظ نفعه، فإن هذا الاجتماع ضروري للنوع الإنساني، وإلا لم يكمل وجودهم وما أراده الله من اعتمار العالم بهم واستخلافه إياهم، وهذا هو معنى العمران[1].

هذا بالنسبة لضرورة الاجتماع الإنساني، أما بالنسبة لاختيار المنطقة التي يسكنها الجماعة من الناس، وما هي شروط اختيار موضعها وما هي شروط عمارتها، فقد ذكر مفكرو الإسلام هذه الشروط ومن جميع أقوالهم يستفاد: اختيار الموقع الجغرافي والمظهر الخارجي، فمن ذلك سعة المياه ووفرتها مع الابتعاد عن المياه الفاسدة وذلك بأن يكون البلد على نهر أو بإزاء عيون عذبة.

ومنها إمكانية الميرة* المستمدة، وذلك بتوافر المزارع ويكون قربها من المدينة أفضل لتسهيل تحصيلها.

ومنها اعتدال المكان، وجودة الهواء وذلك للسلامة من الأمراض والصحة للأبدان وحسن المزاج.

ومنها القرب من المراعي والاحتطاب، وطيب المراعي للدواب لحاجة الإنسان للدواب.

ومنها تحصين المنازل من الأعداء، فالسكن في الخيام والاقتصار على الحيطان

(1)- ابن خلدون (عبد الرحمن)، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1993، ص.ص33، 34.

*- الميرة: هي الطعام الذي يجمع في السفر ونحوه، انظر: بن هادية علي وآخرون، القاموس الجديد للطلاب، تقديم: محمود المعدي، ط7، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991، ص1175.

والأبواب ليس بكاف لدفع غائلة العدو، وكذا اختيار أفضل ناحية في البلاد وأفضل مكان في الناحية وأعلى منزل في المكان من السواحل والجبال. والأفضل أن تكون المدينة على هضبة وأن يدور حولها نهر أو بحر كي يكون تحصينها طبيعيا، ومنها أن يحيط بها سور منيع يعين أهلها ويحميهم وكذا حفر خندق.

هذا وإن للتنظيم الداخلي للمدينة شروط أخرى، ومنها:

-أن يقدر طرقها وشوارعها حسب أهمية المسلك في المدينة. -أن يبني جامع للصلاة في وسطها، وأن يبني مساجدها في دورها. -أن يقدر أسواقها حسب كفاءتها.

-أن ينقل إليها أهل العلم والمنافع.

وعن عمارة البلدان يقول **ابن أبي الربيع**: "عمارة البلدان هي نوعان المزارع والأمصار".

أ.المزارع: "هي أصول الموائد التي يقوم بها أود الخلق ويلزم فيها حقوق ثلاثة:

- القيام بمصالح المياه لينتفع بها القريب والبعيد. -كف الأذى عنهم، لأن لا يشتغلوا بغير الزراعة. -تقدير ما يؤخذ منهم بحكم الشرع والعدل، حتى لا ينالهم خوف ولا عسف، فإن حيف عليهم في شيء من ذلك أو عسف بهم انعكس الصلاح إلى ضده.

ب.الأمصار: وهي الأوطان الجامعة والمقصود بها خمسة أمور:

أولها: أن يستوطنها أهلها طلباً للدعة والسكون. **ثانيها:** حفظ الأموال فيها من الاستهلاك. **ثالثها:** صيانة الحريم والخدم من الانتهاك. **رابعها:** التماس ما تدعو إليه الحاجة من متاع أو غيره. **خامسها:** لا يتعرض للكسب وطلب المادة[1].

وعن شروط بناء المدن يحددها ابن أبي الربيع في ستة شروط فيقول: " ونعتبر في إنشاء المدن ست شروط:

أولها: سعة المياه المستعذبة. **ثانيها:** إمكان الميرة المستمدة. **ثالثها:** اعتدال المكان وجودة الهواء. **رابعها:** القرب من المراعي والاحتطاب. **خامسها:** تحصين منازلها من

(1)- ابن أبي الربيع، المصدر السابق، ص.ص151، 152.

الأعداء والذعار. **سادسها:** أن يحيط بهم سور يعين أهلها[1].

ثم يضيف قائلاً: "ويجب على من أنشأ مدينة أو اتخذ مصرا ثمانية شروط:

أولها- أن يسوق إليها الماء العذب ليشرب أهلها، وحتى يسهل تناوله من غير عسف. **ثانيها-** أن يقدر طرقها وشوارعها حتى تتناسب ولا تضيق. **ثالثها-** أن يبني فيها جمعا للصلاة في وسطها ليقرب على جميع أهلها. **رابعها-** أن يقدر أسواقها بحسب كفايتها لينال سكانها حوائجهم من قرب. **خامسها-** أن يميز قبائل ساكنيها بأن لا يجمع أضداداً مختلفة متباينة. **سادسها-** إن أراد سكناها فليسكن في أفسح أطرافها وأن يجعل خواصه كنفا له سائر جهاته.

سابعها- أن يحيطها بسور خوف اغتيال الأعداء لأنها بجملتها دار واحدة. **ثامنها-** أن ينقل إليها من أهل العلم والصنائع بقدر الحاجة لسكانها حتى يكتفوا بهم ويستغنوا عن الخروج إلى غيرها، فإذا أحكم ذلك لم يبعد عليهم إلا أن يسير فيهم بالسيرة الحسنى، ويأخذهم بالطريقة المثلى[2].

وعن اختيار مكان المدينة وكيفية تخطيطها يورد **القزويني ما يلي: "** ثم عند حصول الهيئة الاجتماعية لو اجتمعوا في صحراء لتأذوا بالحر والبرد والمطر والريح ولو تستروا بالخيام والحرقهات لم يأمنوا مكر اللصوص والعدو، ولو اقتصروا على الحيطان والأبواب كما نرى في القرى التي لا سور لها لم يأمنوا صولة ذي بأس، فألهمهم الله تعالى لاتخاذ السور والخندق والفيصل، فحدثت المدن والأمصار والقرى والديار، ثم إن الملوك الماضية لما أرادوا بناء المدن أخذوا آراء الحكماء في ذلك، فالحكماء اختاروا أفضل ناحية في البلاد وأفضل مكان في الناحية وأعلى منزل في المكان من السواحل والجبال ومهب الشمال لأنها تفيد صحة أبدان أهلها، وحسن أمزجتها، واحترزوا من الآجام، والجزائر وأعماق الأرض، فإنها تورث كربا وهماً.

واتخذوا للمدن سورا حصينا منيعاً، وللسور أبواب عدّة حتى لا يتزاحم الناس، بالدخول والخروج بل يدخل ويخرج من أقرب باب إليه، واتخذوا لها قهندازا لمكان ملك

(1)- نفس المصدر، ص152.

(2)- ابن أبي الربيع، المصدر السابق، ص154.

المدينة والنادي لاجتماع الناس فيه، وفي البلاد الإسلامية الجوامع والمساجد والأسواق والخانات والحمامات، ومراكض الخيل ومعاطن الإبل ومرابض الغنم، وتركوا بقية مساكنها لدور السكان. فأكثر ما بناها الملوك والعظماء على هذه الهيئة، فترى أهلها موصوفون بالأمزجة الصحيحة والصور الحسنة، والأخلاق الطيبة، وأصحاب الآراء الصالحة، والعقول الوافرة، واعتبر ذلك بمن مسكنه لا يكون كذلك مثل الديالم والجبل والأكراد والتركمان، وسكان البحر في تشويش طباعهم وركاكة عقولهم واختلاف صورهم[1].

ثم تحدث عن تقاسيم الأرض وأفضل مكان لسكنها، وتأثيرها على الأبدان وأخلاق الإنسان فيقول: "قالت الحكماء: إن الأرض شرقا وغربا وجنوبا وشمالا، فما تناهى في التشريق وتحج منه نور المطلع فهو مكروه لفرط حرارته وشدّة إحراقه، فإن الحيوان يحترق بها والنبات لا ينبت، وما تناها في التغريب معروف لموازاته التشريق في المعنى الذي ذكرناه، ومما تناهى في الشمال أيضا مكروه، لما فيه من البرد الشديد الذي لا يعيش الحيوان معه، وما تناهى في الجنوب أيضا كذلك لفرط الحرارة فإنها أرض محترقة لدوام مساسة الشمس إياها، فالذي يصلح للسكن في الأرض قدر يسير، هو أوساط الأقاليم الثالث والرابع والخامس، وما سوى ذلك فأهلها معذبون والعذاب عادة لهم، وقالوا أيضا: المساكن الحارة موسعة للمسام مرخية للحرارة، مضعفة للحرارة الغريزية، محللة للروح، فتكون أبدان سكانها متخلخلة ضعيفة، وقلوبهم خائفة، وقواهم ضعيفة لضعف هضمهم.

وأما المساكن الباردة فإنها مصلبة للبدن مسددة للمسام مقوية للحرارة الغريزية، وتكون أبدان سكانها صلبة.

وأما المساكن الرطبة فلا يسخن هواؤهم شديدا، ولا يبرد شتاؤهم قويا وسكانها موصوفون بالسنحة الجيدة.

وأما المساكن اليابسة، فتسدد المسام وتورث القشف والنحول، ويكون صيفها حارا وشتاؤها باردا، وأدمغة أهلها يابسة، لكن قوامهم حادة.

(1)- القزويني، المصدر السابق، ص08.

أما المساكن الحجرية، فهواؤها في الصيف حار وفي الشتاء بارد، وأبدان أهلها صلبة، وعندهم سوء الخلق والتكبر والاستبداد في الأمور والشجاعة في الحروب.

وأما المساكن الآجمية والبحرية فهي في حكم المساكن الرطبة[1].

أما **ابن خلدون** عندما تكلم عما يجب مراعاته في أوضاع المدن، فركز على ثلاث أمور: وهي دفع المضار وجلب المنافع وتسهيل المرافق وقام بشرحها فقال: " اعلم أن المدن قرار تتخذه الأمم عند حصول الغاية المطلوبة من الترف ودواعيه، فتؤثر الدعة والسكون، وتتوجه لاتخاذ المنازل للقرار، ولما كان ذلك للقرار والمأوى، وجب أن يراعى فيه دفع المضار بالحماية من طوارقها، وجلب المنافع وتسهيل المرافق لها.

فأما الحماية من المضار فيراعى لها أن يدار على منازلها جميعا سياج أسوار، وأن يكون وضع ذلك في ممتنع من الأمكنة، إما على هضبة متوعرة من الجبل، وإما باستدارة بحرا أو نهرا بها، حتى لا يوصل إليها إلا بعد العبور على جسر أو قنطرة، فيصعب منالها على العدو، ويتضاعف امتناعها وحصنها، ومما يراعى في ذلك الحماية من الآفات السماوية، طيب الهواء للسلامة من الأمراض، فإن الهواء إذا كان راكدا خبيثا أو مجاورا للمياه الفاسدة أو لمنافذ متعفنة أو لمروج خبيثة أسرع إليها العفن من مجاورتها، فأسرع المرض للحيوان الكائن فيه لا محال، وهذا مشاهد، والمدن التي لم يراعى فيها طيب الهواء كثيرة الأمراض في الغالب.

أما جلب المنافع والمرافق للبلد فيراعى فيها أمور منها، بأن يكون البلد على نهر أو بإزائها عيون عذبة، فإن وجود الماء قريبا من البلد يسهل على الساكن حاجة الماء، وهي ضرورية، فيكون لهم في وجوده مرفقة عظيمة عامة.

ومما يراعى في المرافق في المدن، طيب المراعي، فإذا كان قريبا طيبا كان ذلك أرفق بحالهم لما يعانون من المشقة في بعده ومما يراعى أيضا المزارع فإن الزروع هي الأقوات، فإذا كانت مزارع البلد بالقرب منها كان ذلك أسهل في اتخاذه وأقرب في تحصيله، ومن ذلك الشجر للحطب والبناء... وقد يراعى أيضا قربها من البحر لتسهيل الحاجات القاصية عن البلاد النائية، إلا أن ذلك ليس بمثابة الأول، وهذه كلها متفاوتة بتفاوت

(1)- القزويني، المصدر السابق، ص09.

الحاجات وما تدعو إليه ضرورة الساكن[1].

خاتمة:

إن موضوع تخطيط المدن الإسلامية وشروط اختيار مواقعها، من المواضيع التي تحدثها عنها المفكرون العرب من أمثال ابن الربيع والقزويني وابن خلدون، حيث تطرقنا من خلال حديثنا في هذا المقال إلى ذكر المدينة والقرية في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، بالإضافة إلى الشروط التي تحدث عنها المفكرين العرب السالفين الذكر، حيث لاحظنا جليا بأنهم لديهم شبه اتفاق تام حول اختيار أماكن قيام هاته المدن والقرى، و أن الإنسان بحاجة إلى أخيه الإنسان، وأنه لا يستطيع إنشاء المدينة إلا بتعاونه مع أخيه، بل إنه من المستحيل أن يستطيع إنسان أن يعيش وحده بمعزل عن المجتمع، وهذا بحكم أمور ضرورية في حياته، وقد ساق كل مفكر هذه الأمور الضرورية، وإن كان بعضهم زاد شروطا لم يتطرق إليها الآخر، فمن ذلك حاجة الإنسان إلى الغذاء واللباس والمسكن والعلاج والزواج لحفظ النوع، وكذا في الدفاع عن أنفسهم، وهي حاجات جبلية طبيعية، فتحصيل الغذاء مثلاً لا يمكن للفرد الواحد تحصيله بمفرده، ونفس الكلام يقال على المسكن والدفاع عن النفس وغيرها.

وفي الأخير وهكذا وبكل وضوح تتجلى المدينة الإسلامية الفاضلة في نظر هؤلاء المفكرين، انطلاقا من ضرورة الاجتماع الإنساني مرورا باختيار أفضل مكان في الأرض، وانتهاء بالشروط اللازم توافرها حتى نستطيع إنشاء مدينة تعيش وتعمر لفترة طويلة.

المراجع:

- القرآن الكريم.
- الصنعاني (محمد بن إسماعيل اليمني)، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، صححه: زمرلي (أحمد فواز) والجمل (إبراهيم محمد)، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1986.
- العيني (العلامة)، عمدة القارئ لشرح صحيح البخاري.

(1)- ابن خلدون، المصدر السابق، ص.ص273، 275.

- القسطلاني (أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، وبهامش الكتاب شرح الإمام النووي لصحيح مسلم.
- المنذري (الحافظ)، مختصر صحيح مسلم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط1، دار بن عفان، الخبر، المملكة العربية السعودية، 1411هـ.
- ابن خلدون (عبد الرحمن)، المقدمة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1993.
- ابن خلدون (عبد الرحمن)، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1993.
- ابن دقيق (العيد)، شرح الأربعين حديثا النووية، دار الشهاب، باتنة، الجزائر، بالتعاون مع مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.
- ابن كثير (أبو الفدا إسماعيل)، تفسير القرآن العظيم، ج2، دار الجيل، بيروت.
- البخاري (محمد بن إسماعيل)، الأدب المفرد، أخرج أحاديثه ووضع حواشيه: عطا محمد عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1996.
- التجيني (أبي يحيى محمد)، مختصر تفسير الإمام الطبري، ج2، ط2، دار القلم، بيروت، لبنان.
- الدينوري (عبد الله بن مسلم)، عيون الأخبار، ج1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- السيوطي (جلال الدين)، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، ضبطه وصححه، الخالدي محمد عبد العزيز، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1998.
- الصابوني (محمد)، صفوة التفاسير، ج11، ط5، دار القلم، مكتبة جدة، 1986.
- الطبري (محمد بن جرير)، تاريخ الأمم والملوك، ج2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1997.
- القزويني (زكريا بن محمد)، آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، دار بيروت، 1380.
- النووي (يحيى بن شرف الدين)، شرح متن الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1982.
- بن أبي الربيع (أحمد بن محمد)، سلوك المالك في تدبير المسالك، تحقيق: ناجي التركيتي، ط1، منشورات عويدات، بيروت، باريس، 1978.
- إبراهيم (عبد الباقي)، المنظور الإسلامي للتنمية العمرانية، مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، مصر الجديدة، جمهورية مصر العربية.

- المنجد (محمد بن صالح)، محرمات استهان بها الناس، ط2، دار الوطن، الرياض.
- إبراهيم (عبد الباقي)، تأصيل القيم الحضارية في بناء المدينة الإسلامية المعاصرة، مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، مصر، 1982.
- بن هادية علي وآخرون، القاموس الجديد للطلاب، تقديم: محمود المعدي، ط7، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991.
- سلطان (محمد ناظم)، قواعد وفوائد من الأربعين النووية، دار الإمام مالك، الجزائر، 1996.